الأمم المتحدة

A/C.5/73/SR.34

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والسبعون

Distr.: General
24 July 2019
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الرابعة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٧ أيار/مايو ٢٠١٩، الساعة ١٠:٠٠

الرئيسة: السيدة بيرد ..... (أستراليا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد تيرزي

المحتويات

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة *(تابع)*

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات *(تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

19-07483 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة *(تابع)*

١ - **السيدة بيغل** (وكيلة الأمين العام للاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال): أرفقت بياناً* بعرض بالشرائح الرقمية، فقالت إن الفترة التي تلت تقديمها عرضا عن الحالة المالية للأمم المتحدة في الجلسة الثامنة للجنة شهدت تقديم الأمين العام إحاطة إلى الجمعية العامة عن تلك الحالة في ١ آذار/مارس ٢٠١٩، وتقديمه تقريراً ذا صلة بالموضوع (A/73/809) كي تنظر فيه اللجنة في الجزء الثاني من دورة الجمعية العامة الثالثة والسبعين المستأنفة. وذكرت أن الأمين العام أورد في ذلك التقرير تدابير لمعالجة مشاكل السيولة التي تواجهها المنظمة والقيود الهيكلية الأوسع نطاقا المتعلقة بإدارة الميزانية. وقالت إنها، اعتبارا لذلك، ستركز في عرضها الحالي على الحالة المالية للميزانية العادية وعمليات حفظ السلام والمحكمتين الدوليتين حتى تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩.

٢- وقالت إن الحالة النقدية للميزانية العادية اعترضتها في السنوات الأخيرة مشاكل حادة في السيولة، حيث صارت حالات العجز أعمق وأسرع في النشوء منذ وقت مبكر من العام، كما صارت تستمر لفترات أطول. ففي عام ٢٠١٨، بدأت حالات العجز في وقت مبكر لم يتعد نهاية شهر أيار/مايو، وبلغ العجز النقدي في الميزانية العادية ٤٨٨ مليون دولار في نهاية شهر تشرين الأول/أكتوبر، الأمر الذي أدى إلى استنفاد الاحتياطيات البالغ قدرها ٣٥٣ مليون دولار، وهو مبلغ يتألف من ١٥٠ مليون دولار من صندوق رأس المال المتداول، و ٢٠٣ ملايين دولار من الحساب الخاص. ومع أخذ الاحتياطيات في الاعتبار، بلغ العجز المتبقي ١٣٥ مليون دولار، وتمت تغطيته عن طريق الاقتراض من حسابات عمليات حفظ السلام المنتهية.

٣ - وتابعت قائلة إن العجز النقدي في الميزانية العادية بلغ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ما قدره ٣٢٣ مليون دولار، لكن الوضع النقدي تحسن ليبلغ ٤٨٤ مليون دولار بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ بفضل ورود مساهمات من الدول الأعضاء في الربع الأول من عام ٢٠١٩. وبحلول تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير، صدرت رسائل إشعار بالأنصبة المقررة عند مستوى قدره ٢,٨٥ بليون دولار، أي بزيادة قدرها ٣٦٢ مليون دولار عما كانت عليه في عام ٢٠١٨. ووردت مدفوعات يعادل إجماليها ١,٧ بليون دولار حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩. وبلغت المساهمات غير المدفوعة ١,٧ بليون دولار، أي بزيادة قدرها ١٤٦ مليون دولار عما كانت عليه في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨.

٤ - ومضت المتكلمة قائلة إن ١٥٢ دولة من الدول الأعضاء سددت بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ كامل مساهماتها في الميزانية العادية، أي بزيادة ٧ دول مقارنة بالعدد المسجل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وبحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، سدَّدت ٨٩ دولة من الدول الأعضاء كامل مساهماتها في الميزانية العادية، أي بزيادة دولة واحدة مقارنة بالعدد المسجل في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨؛ وسددت دولتان أخريان من الدول الأعضاء مساهماتهما بعد تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير.

٥ - وأردفت قائلة إن الفترة المالية لعمليات حفظ السلام تختلف عن نظيرتها المتعلقة بالميزانية العادية من حيث أنها تمتد من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه لا على مدار السنة التقويمية. وعلاوة على ذلك، تصدر رسائل الإشعار بالأنصبة المقرَّرة لكل عملية على حدة، ولأن تلك الرسائل لا يمكن إصدارها إلا بشأن فترة الولاية التي يأذن بها مجلس الأمن لكل بعثة، فإنها تصدر بشأن فترات مختلفة على مدار السنة.

٦ - واستطردت قائلة إن مجموع الاشتراكات غير المدفوعة لعمليات حفظ السلام بلغ ١,٥ بليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وبحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، صدرت رسائل إشعار جديدة بالأنصبة المقررة بمبلغ ٣,٣ بلايين دولار، ووردت مدفوعات قدرها ٢,٧ بليون دولار. وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، بلغ مجموع الاشتراكات غير المدفوعة ٢,١ بليون دولار، بما في ذلك ٢٠٥ ملايين دولار لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي صدرت بشأنها رسائل الإشعار بالأنصبة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩. وكان المبلغ الإجمالي غير المسدد البالغ ٢,١ بليون دولار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ يتألف من مبلغ قدره نحو ١,٧ بليون دولار مستحق

* عُمِّم لاحقا بوصفه الوثيقة A/73/443/Add.1.

لبعثات عاملة، و ٤١٤ مليون دولار مستحق لبعثات منتهية. ومن المبلغ المستحق للبعثات العاملة، هناك مبلغ قدره ١,١ بليون دولار يتعلق برسائل الإشعار الصادرة في عام ٢٠١٩، في حين يتعلق مبلغ قدره ٥٦٢ مليون دولار بالرسائل الصادرة في عام ٢٠١٨ وما قبله.

٧ - وقالت إن ٤٥ دولة من الدول الأعضاء سَدَّدت جميع أنصبتها المقررة لحفظ السلام بالكامل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وهو ما يمثل تحسنا مقارنة بعام ٢٠١٧. وحتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، سدَّدت ٤٥ دولة من الدول الأعضاء جميع أنصبتها المقررة لحفظ السلام بالكامل، أي بزيادة ٧ دول مقارنة بالعدد المسجل في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨. ومنذ تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير، سددت دولتان أخريان من الدول الأعضاء جميع الأنصبة المقررة لحفظ السلام بالكامل. ومن بين الدول الأعضاء التي كان يُستحق عليها الجزء الأكبر من الاشتراكات غير المدفوعة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، سددت دولة واحدة مدفوعات بعد تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير.

٨ - وأضافت المتكلمة قائلة إن مجموع النقدية المتاحة لحفظ السلام بلغ ١,٤٥ بليون دولار في نهاية عام ٢٠١٨، وهو مبلغ يتألف من نحو ١,٢٨ بليون دولار في حسابات البعثات العاملة، و ٢٣ مليون دولار في حسابات البعثات المنتهية، و ١٤١ مليون دولار في الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام، غير أن المبلغ قُسِّم وفقا لقرار الجمعية العامة القاضي بفتح حساب منفصل لكل بعثة. وأشارت إلى أن الجمعية العامة قررت أنه ينبغي ألا تُموَّل أي بعثة لحفظ السلام عن طريق الاقتراض من بعثات عاملة أخرى لحفظ السلام. وأوضحت أن استعمال الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام يقتصر على العمليات الجديدة وعلى توسيع نطاق العمليات القائمة.

٩ - وتابعت قائلة إن مبلغ ٣٣٩ مليون دولار كان مستحقَ الدفع حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ لدول أعضاء عن مساهمتها بقوات وبوحدات شرطة مشكَّلة. وبالنسبة للمطالبات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات، كان مبلغ ٥٨٤ مليون دولار مستحقا فيما يتعلق ببعثات عاملة، وكان مبلغ ٨٦ مليون دولار مستحقا فيما يتعلق ببعثات منتهية. وأوضحت أنه في تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير، كانت المبالغ المردودة فيما يتعلق بتكاليف القوات ووحدات الشرطة المشكَّلة مسدَّدةً حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ بالنسبة لجميع البعثات، باستثناء بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وكانت المدفوعات عن المطالبات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات مسدَّدة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بالنسبة لجميع البعثات، باستثناء بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

١٠ - وقالت إن الأمين العام ملتزم بالوفاء بالالتزامات تجاه الدول الأعضاء المساهمة بقوات ومعدات حالما تتيح ذلك حالة النقدية. وأشارت إلى أن الأمانة العامة ترصد حالة التدفقات النقدية لعمليات حفظ السلام عن كثب بهدف سداد أقصى قدر ممكن من المدفوعات، لكنها تعوِّل في ذلك على وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية وعلى الإسراع بوضع الصيغ النهائية لمذكرات التفاهم مع البلدان المساهمة بالمعدات المملوكة للوحدات.

١١ - وأردفت قائلة إن الاشتراكات غير المدفوعة للمحكمتين الدوليتين بلغت في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ ما قدره ٩٠ مليون دولار، بما في ذلك المدفوعات المستحقة فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي صدرت آخر رسائل إشعار بشأنها في عام ٢٠١٦؛ وفيما يتعلق بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، التي صدرت آخر رسائل إشعار بشأنها في عام ٢٠١٨؛ وفيما يتعلق بالآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، التي صدرت آخر رسائل إشعار بشأنها في عام ٢٠١٩. وذكرت أنه حتى تاريخ انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير، سددت ١٧٣ دولة من الدول الأعضاء كامل أنصبتها المقررة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وسددت ١٣٠ دولة عضوا كامل أنصبتها المقررة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وسددت ٦٧ دولة عضوا كامل أنصبتها المقررة للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وتُشجَّع الدول الأعضاء الأخرى على أن تحذو حذو هذه الدول.

١٢ - واسترسلت قائلة إنه حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، سدَّدت ٦٥ دولة من الدول الأعضاء كامل اشتراكاتها للمحكمتين؛ وسددت دولتان أخريان من الدول أعضاء اشتراكاتهما منذ ذلك التاريخ. ومن بين الدول الأعضاء التي يستحق عليها في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩ الجزء الأكبر من الاشتراكات غير المدفوعة، سددت دولة واحدة دفعة بعد ذلك التاريخ. وفي حين توجد المحكمتان حاليا في وضع نقدي إيجابي، فإن الحصيلة النهائية لعام ٢٠١٩ ستتوقف على استمرار الدول الأعضاء في الوفاء بالتزاماتها المالية.

١٣ - وأعربت المتكلمة في الختام عن تقديرها للدول الأعضاء الـ ٤٠ التي سددت جميع أنصبتها المقررة بالكامل حتى ٧ أيار/مايو ٢٠١٩، لأن السلامة المالية للمنظمة مرهونة بمدى وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية بشكل كامل وفي المواعيد المقررة. وأشارت إلى أنه لا غنى عن التدفق النقدي السليم لكي يتسنى للمنظمة أن تضطلع بولاياتها. واختتمت حديثها بالقول إن الأمانة العامة ملتزمة باستخدام الموارد التي عُهد بها إليها بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وبتقديم معلومات بأقصى قدر ممكن من الشفافية.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجَعة، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات *(تابع)* (A/73/5 (Vol. II) و A/73/750 و A/73/857)

١٤ - **السيد كورن** (رئيس اللجنة المعنية بعمليات مراجعة الحسابات): عرض التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/73/5 (Vol. II))، فقال إن المجلس أصدر رأيا غير مشفوع بتحفظ بشأن البيانات المالية. وأشار إلى أن الإدارة قامت في عام ٢٠١٧ بنقل جميع البيانات من نظام غاليليو لإدارة الأصول والمخزون إلى نظام أوموجا المركزي لتخطيط الموارد، وكانت الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ السنة الأولى التي أعدت بشأنها البيانات المالية دون استقاء بيانات من نظام غاليليو. وحتى وإن كان المجلس يؤيد إدماج البيانات المتعلقة بالأصول في نظام أوموجا، فقد حدد عددا من أوجه الضعف. ومن ذلك، على وجه التحديد، أن عملية التحقق والجرد الماديين للأصول لم تكن مكتملة، ومن الصعب تحديد المعدات غير المزودة بأرقام متسلسلة في نظام أوموجا. ونتيجة لذلك، وخلافا للسياسات المحاسبية الحالية، رُسملت المعدات غير المزودة بأرقام متسلسلة والمقدرة بقيمة ٥٤,٠ مليون دولار بدلا من تقييدها كمصروفات. ولذلك، كان من الضروري تعديل قيمة المخزونات وإعادة التصديق على البيانات المالية.

١٥ - وأضاف قائلا إن مجلس الأمن شدد على الحاجة إلى تعزيز فعالية وكفاءة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عموماً، ودعا إلى وضع إطار متكامل لقياس الأداء استناداً إلى جمع البيانات وتحليلها. وذكر أن اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام طلبت إلى الأمانة العامة أن تقوم بقياس ورصد أداء عمليات حفظ السلام وجمع بيانات الأداء على الصعيد المركزي للتخطيط والتقييم في بعثات حفظ السلام. وشرعت الإدارة في تنفيذ نظام لرصد الأداء، وقبلت توصية المجلس من أجل تحسين عملية جمع البيانات لكي يتسنى مقارنة الأداء بين البعثات.

١٦ - وقال إن البلدان المساهمة بقوات يتم اختيارها بشكل غير رسمي، وإن المعايير المعمول بها في اختيار العرض الأفضل لم توثَّق. وعلاوة على ذلك، لا يجري تعميم المعلومات البالغة الأهمية داخل الإدارة.

١٧ - ومضى يقول إن أداء الوحدات يختلف عندما تواجه عنفا ضد المدنيين. ومع ذلك، يُدفع لجميع البلدان المساهمة بقوات نفس المبلغ عن كل جندي تساهم به، لأن التكاليف تُردّ بالاستناد إلى الأرقام وليس إلى الأداء. وعلاوة على ذلك، تفرض بعض البلدان المساهمة بقوات محاذير خفية لا يتم التفاوض عليها صراحةً مع الإدارة ولا تنحو إلى الظهور إلا عندما يرفض رئيس الوحدة أمرا صادرا عن قائد قوة البعثة. ومع ذلك، لا يكون لهذه المحاذير أي أثر على عملية رد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات أو عملية اختيارها في المستقبل، ونادرا ما يتم الإبلاغ عن هذه المحاذير، لأن البعثات ترى أن ذلك قد يتسبب في توترات مع بلد الوحدة المعنية، وهي مقبولة ضمنا من جانب الإدارة، نظرا إلى العدد المحدود من البلدان التي ترغب في إيفاد قوات إلى البعثات الأشد خطورة.

١٨ - وأردف قائلا إن الصلة بين الأداء وتشكيل القوات يلزم بلورتها بشكل كامل وترسيخها في السياسة العامة؛ وينبغي أن يكون الأداء السابق للوحدات عاملا حاسما في اختيار البلدان المساهمة

بقوات في المستقبل. وأشار إلى أن الإدارة قبلت توصية مجلس مراجعي الحسابات بربط معدلات رد التكاليف بالأداء. وقبلت أيضا توصية المجلس بكفالة أن يتم تقديم الدعم، من جانب بلدان ثالثة إذا لزم الأمر، إلى البلدان المساهمة بقوات التي تفتقر إلى التدريب أو المعدات.

١٩ - واعتبر المتكلم أن البلدان المساهِمة بقوات مسؤولة عن توفير ذخائر يتجاوز عمرها المتوقَّع مدة النشر المتوقَّعة. واستدرك قائلا إن المبادئ التوجيهية الحالية بشأن الذخائر، سواء من حيث مدة الصلاحية المطلوبة أو الكميات اللازمة، غير كافية، الأمر الذي يفسح المجال لاختلاف البعثات والبلدان المساهمة بقوات في تفسيرها للحد الأقصى لعمر الذخائر. ولذلك وافقت الإدارة على استكمال استعراض المبادئ التوجيهية بشأن الذخائر ووضع الحد الأقصى المناسب لعمر الذخائر.

٢٠ - واسترسل قائلا إن ستا من الوحدات المنتشرة حاليا من خمسة بلدان مساهمة بقوات أتت بذخائر تنتهي مدة صلاحيتها قبل نشر هذه الوحدات. ولذلك، وافقت الإدارة على إنشاء نظام لمراقبة الامتثال للتأكد من أن عمليات معاينة الذخائر والمتفجرات تتم على نحو سليم عند وصولها.

٢١ - وقال إن رد تكاليف القوات ووحدات الشرطة المشكلة وخدمات الاكتفاء الذاتي يستند إلى القوام الفعلي للقوات الذي تبلغ عنه البعثات الميدانية. وبما أن التقارير المتعلقة بقوام القوات ليست دائما دقيقة، فقد وافقت الإدارة على وضع توجيهات للبعثات بشأن كيفية إعداد تلك التقارير. واختتم كلامه بالقول إن ما قدمه المجلس من توصيات بشأن العمليات الجوية في تقريره عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ (A/72/5 (Vol. II)) لم يتم تنفيذه.

٢٢ - **السيد غوازو** (مكتب تخطيط البرامج والمالية والميزانية): عرض تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/73/750)، فقال إن التقرير يأخذ في الاعتبار طلبات الجمعية العامة في قرارها ٧٢/٨ باء بأن يكفل الأمين العام التنفيذ التام لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في هذا الشأن في الوقت المناسب؛ وأن يحدد إطارا زمنيا متوقعا لتنفيذ توصيات المجلس وأولويات تنفيذها، بما في ذلك تحديد أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها والتدابير المتخذة في ذلك الصدد؛ وأن يقدم شرحا وافيا لحالات التأخر في تنفيذ جميع توصيات المجلس التي لم تُنفَّذ بعد والأسباب الجذرية لتكرُّر بحث المسائل والتدابير التي يتعين اتخاذها.

٢٣ - وأضاف قائلا إن من بين التوصيات الـ ٧٥ التي قدمها المجلس في السنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٧، تم تنفيذ ٣٩ توصية، وكانت هناك ٣٥ توصية قيدَ التنفيذ، وتوصية واحدة غير منفذة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وذكر أن المجلس قدّم، خلال السنوات المالية الأربع السابقة (٢٠١٢/٢٠١٣ إلى ٢٠١٥/٢٠١٦)، ما مجموعه ١٩٨ توصية، منها ١٥ توصية تجاوزتها الأحداث، و ١٦٨ توصية تم تنفيذها، و ١٤ توصية قيد التنفيذ، وتوصية واحدة لم تنفذ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وأوضح أن المجلس أقر في تقريره بأن توصياته غالباً ما تستدعي اتخاذ إجراءات لضمان الامتثال، وقد تتطلب في بعض الحالات وقتا طويلا لتنفيذها. ولذلك، أعرب المجلس عن تقديره لأن أكثر من ٥٠ في المائة من توصياته الصادرة في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ قد تم تنفيذها. واختتم كلامه قائلا إن من التوصيات الـ ٥١ التي يجري تنفيذها أو التي لم تنفذ، طلبت الإدارة إغلاق ١٦ توصية؛ ويجري العمل على تنفيذ التوصيات الـ ٣٥ المتبقية اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١٩.

٢٤ - **السيد تيرزي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/73/857)، فقال إن اللجنة الاستشارية تشيد بالمجلس لما اتسم به تقريره من جودة ((A/73/5 (Vol. II)). وذكر أن اللجنة الاستشارية قدمت، في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/73/755) وفي تقاريرها عن فرادى بعثات حفظ السلام، تعليقات بشأن استنتاجات المجلس.

٢٥ - **السيدة طربوش** (المراقبة عن دولة فلسطين): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقالت إن المجموعة تعرب عن تقديرها للعمل القيم الذي يضطلع به مجلس مراجعي الحسابات، والذي يكتسي أهمية بالغة للمراجعة الخارجية للحسابات والرقابة في الأمم المتحدة ويساعد الدول الأعضاء في رصد نفقات حفظ السلام وتنفيذ الولايات. وذكرت أن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على الرقابة المالية التي يقدمها المجلس، والتي تكمّل الرقابة التي يقدمها مكتب خدمات

الرقابة الداخلية ووحدة التفتيش المشتركة. ورأت أن التعاون الوثيق بين هذه الهيئات أمر ضروري لمنع ازدواجية الجهود وهدر الموارد. وأشارت إلى أن التركيز المتزايد على النتائج في تقرير المجلس سيمكّن اللجنة من التصدي بشكل أفضل للتحديات المرتبطة ببعثات حفظ السلام.

٢٦ - وأضافت قائلة إنه في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، كانت ٥٠ توصية من التوصيات الـ ٥٢ التي أصدرها المجلس لا تزال قيد التنفيذ، ولم تكن أي من التوصيات الرئيسية الـ ١٧، التي تعتبر ذات أولوية قصوى، قد نُفذت تنفيذا كاملا. وذكرت أن المجموعة يساورها القلق بوجه خاص إزاء انخفاض معدل تنفيذ التوصيات الرئيسية، على الرغم من الجهود التي تبذلها الأمانة العامة لمعالجة هذه المسألة. ويساور المجموعة القلق أيضا من أن تنفيذ بعض التوصيات قد أرجئ أو تم التخلي عنه بسبب النتائج المتصورة أو المتوقعة للإصلاحات الإدارية التي يضطلع بها الأمين العام. ورأت أنه ينبغي النظر إلى توصيات المجلس والإصلاحات الإدارية للأمين العام على أنها تسهم بطريقة تكاملية في تحقيق الهدف المشترك المتمثل في تنفيذ الولاية على نحو أكثر كفاءة وفعالية. لذلك يجب على الأمانة العامة أن تنفذ توصيات المجلس تنفيذا كاملا، على النحو الذي أقرته الجمعية العامة.

٢٧ - وقالت إن المجموعة لاحظت أن المجلس يحدد في تقريره الحالي توصيات تكرر أو تشابه توصيات وردت في تقارير سابقة، بالإضافة إلى تسليط الضوء على التحديات الجديدة المتعلقة بعمليات حفظ السلام، من قبيل ضرورة الاستفادة الكاملة من قدرات نظام أوموجا في إدارة أموال حفظ السلام. وأوضحت أنه يلزم أيضا مواصلة إجراء التحسينات في مجالات الميزنة والتقارير المتعلقة بالميزانية وإدارة العمليات الجوية. وأشارت إلى أن المجموعة تتطلع إلى النظر، في إطار مشاورات غير رسمية، في السبل التي يمكن بها للأمانة العامة أن تعالج هذه المسائل.

٢٨ - ومضت تقول إن المجموعة يساورها القلق إزاء عدد من القضايا التي أثارها المجلس، وإنها ستلتمس توضيحات بشأن ما يلي أثناء المشاورات غير الرسمية للجنة: أوجه القصور في التحقق المادي من الأصناف، وهو ما قوّض موثوقية البيانات؛ وعدم توحيد العمليات والمنهجيات، وهو ما دفع البعثات إلى وضع مبادئ توجيهية منفصلة، الأمر الذي يقوض الاتساق في عمل المنظمة؛ وعدم وجود سياسات شاملة وموحدة للاستعراضات الاستراتيجية فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام، الأمر الذي يمنع الجهات صاحبة المصلحة من تقييم حالة تنفيذ الولايات تقييما موضوعيا؛ ومواطن الضعف في مراقبة الامتثال في مجال إدارة الذخائر، الأمر الذي يهدد أمن حفظة السلام وعملهم، وكذلك أموال المنظمة؛ والمسائل المتصلة بالدقة والموثوقية في الإبلاغ عن المعدات المملوكة للوحدات وقوام القوات؛ واستمرار الافتقار إلى عملية لطلبات التوريد في نظام أوموجا؛ ووجود عيوب في إدارة سلسلة الإمداد والشراء.

٢٩ - وأفادت المتكلمة بأن المجموعة ستلتمس أيضا توضيحا بشأن نسب هيكل رأس المال لبعثات حفظ السلام، ولا سيما ما ينجم عن ذلك من مشاكل في السيولة. وبالنظر إلى الحالة الفريدة للأمم المتحدة، فإن السيولة، المعبر عنها بوصفها النسبة بين النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل، من جهة، والخصوم المتداولة، من جهة أخرى، هي أحد أفضل مقاييس السلامة المالية للمنظمة.

٣٠ - واستطردت قائلة إن تقرير المجلس يتضمن معلومات ذات صلة بسياسات حفظ السلام التي تناقشها عموما اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام. واختتمت كلامها قائلة إن اللجنة الخاصة درست بعض توصيات المجلس في الماضي، ولكنها لم تتوصل إلى توافق في الآراء ولا اتخذت قرارات بشأن تلك التوصيات.

٣١ - **السيد دي بريتر** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي ألبانيا، وتركيا، والجبل الأسود، وصربيا، ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، فقال إن الاتحاد الأوروبي يقدر العمل المهم الذي يضطلع به المجلس، وهو ما يحفز الأمم المتحدة على العمل بمزيد من الشفافية والفعالية من حيث التكلفة، الأمر الذي يمكنها من الاضطلاع بولاياتها بمزيد من الكفاءة.

٣٢ - وقال إن من دواعي سرور الاتحاد الأوروبي أن المجلس أصدر رأيا غير مشفوع بتحفظ بشأن البيانات المالية لعمليات حفظ السلام. وأعرب أيضا عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بما يوليه المجلس من اهتمام للأداء وللمسائل ذات الصلة، من قبيل المعدات المملوكة للوحدات، وإدارة القوات والأصول، والشراء، وعمليات الإدارة. ورأى أنه ينبغي تسخير الزخم الذي ولدته إصلاحات الأمم المتحدة ومبادرة الأمين العام للعمل من أجل حفظ السلام بغية كفالة تنفيذ الولايات

بمزيد من الكفاءة والفعالية والشفافية والمساءلة. ولفت إلى أن الاتحاد الأوروبي يتطلع إلى بحث توصيات المجلس بالتفصيل، بما في ذلك في المناقشات المتعلقة بالمسائل الشاملة المتصلة بحفظ السلام.

٣٣ - وأعرب المتكلم عن تأييد الاتحاد الأوروبي لمناداة المجلس بوضع إطار مستكمل للمشتريات يستند إلى ممارسات شراء مستدامة وإجراءات مبسطة وسريعة. وأعرب أيضا عن تقدير الاتحاد الأوروبي لتكرار المجلس تأكيد توصياته المتعلقة بالعمليات الجوية في أعقاب المراجعة الشاملة للحسابات التي أنجزها في عام ٢٠١٧. واختتم كلامه بالقول إن الاتحاد الأوروبي سيعلق في المناقشات المتعلقة بميزانيات فرادى البعثات والاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام على تفاصيل استنتاجات المجلس وما يتصل بها من ملاحظات اللجنة الاستشارية.

٣٤ - **السيدة سترينيك** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يعلق أهمية كبيرة على عمل المجلس لأن تقارير المجلس توفر معلومات قيّمة عن مسائل أساسية بالنسبة لكفاءة أداء عمليات حفظ السلام ولإصلاحها. وقالت إنها تتطلع إلى مناقشة التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المجلس السابقة، بما فيها تلك المتعلقة بالمخزون وإدارة الممتلكات، وإدارة المخاطر المؤسسية، وتحسين أساليب العمل. وذكرت أن من دواعي سرور وفد بلدها أيضا أن جميع عمليات حفظ السلام لا تزال مستقرة ماليا، ولديها موارد نقدية كافية لمواصلة العمليات الأساسية.

٣٥ - واعتبرت المتكلمة أنه ينبغي وضع نهج موحد وشفاف لتقييم وتعزيز الأداء في عمليات حفظ السلام، ولا سيما من خلال تحسين نوعية وتوقيت عمليات الإبلاغ المتعلقة بالأداء. ورأت أنه يجب تنفيذ توصيات المجلس تنفيذا كاملا وفي الوقت المناسب من أجل تحسين تنفيذ الولايات واستخدام الموارد. واختتمت حديثها بالقول إن العديد من توصيات المجلس، ولا سيما ما يتصل منها بالأداء، يعزز بعضها بعضا، ولذلك ينبغي أن تنفذ بطريقة منسقة لكفالة تحقيق أقصى قدر من الأثر.

٣٦ - **السيد ياماغوشي** (اليابان): قال إن وفد بلده يعلق أهمية كبيرة على الدور الرقابي الذي يضطلع به المجلس، ذلك أن تقارير المجلس توفر معلومات قيّمة عن الحالة المالية للأمم المتحدة. وأعرب عن ارتياح اليابان لأن المركز المالي لعمليات حفظ السلام كان سليماً خلال السنة المالية ٢٠١٧/٢٠١٨، مع وجود موارد كافية لمواصلة العمليات الأساسية؛ وقال إن بلده سيواصل الوفاء بالتزاماته بوصفه من كبار مقدمي المساهمات المالية إلى المنظمة. وأعرب عن تأييد اليابان لملاحظات المجلس فيما يتعلق بإدارة الأصول، واسترداد التكاليف، والنظام الشامل لتقييم الأداء، واستعراض المبادئ التوجيهية المتعلقة بالذخائر، واستخدام ميزانيات العمليات الجوية، بالنظر إلى أهمية أن تُدار عمليات حفظ السلام بفعالية وكفاءة وفي إطار المساءلة. ومع أن بعض ملاحظات المجلس لم يكن المقصود أن تناقشها اللجنة، فهي مهمة للنظر في الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لحفظ السلام. ولاحظ المتكلم أن من بين التوصيات التي قدمها المجلس في الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، نُفِّذ ما نسبته ٥٢ في المائة تنفيذا كاملا، وهو ما يمثل تحسنا مقارنة بالفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. واختتم كلامه بالقول إن الأمين العام يجب أن يواصل كفالة تنفيذ توصيات المجلس تنفيذا كاملا وفي الوقت المناسب.

رفعت الجلسة الساعة ١٠:٥٠.